

فتح الرحمن في سهولة التوجه وإتمام الأركان لحمد

بن الحسن الجوهري(ت: ١٢١٥هـ)

دراسة وتحقيق

م.د عماد جواد خضير

كلية الامام الاعظم(رحمه الله)الجامعة

Fath Al-Rahman in Ease of Orientation and Completion of

Staff by Muhammad bin Al-Hassan Al-Jawhari (T.: 1215

AH(

Prof. Dr. Emad Jawad Khudair

قمت بتحقيق مخطوط فتح الرحمن في سهولة التوجه وإتمام الأركان لمحمد بن الحسن الجوهري (ت: ١٢١٥هـ) دراسة وتحقيق في الفقه الشافعي، وتتكون المخطوط من نسختين جعلت أحدهما الأم وقابلت عليها من النسخة الاخرى، وقمت بتخريج المسائل من مظانها وعرفت الكتب الواردة في المخطوط وكذلك الأعلام والمصطلحات الغريبة وعرجت على بعض المسائل الذي رأيتها بحاجة إلى تعليق بسيط، ثم قمت بترجمة بسيطة للمؤلف، ووضعت صور للمخطوط، وطبعت النسخة وفق ضوابط الإملاء الحديث.

Abstract

I investigated the manuscript of Fath al-Rahman in the ease of orientation and completion of the pillars of Muhammad ibn al-Hasan al-Jawhari (d.: 1215 AH) a study and investigation in Shafi'i jurisprudence, and the manuscript consists of two copies, one of which I made the mother and I met her from the other copy, and I extracted the issues from their appearance and knew the books contained in the manuscript as well as the flags And the strange terms and I came across some issues that I saw needed a simple comment, then I made a simple translation of the author, and put pictures of the manuscript, and printed the copy according to the controls of modern spelling.

المبحث الأول سيرة حياة الجوهري رحمه الله

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبته:

أولاً: محمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم الشهير بابن الجوهري أو الجوهري الصغير^(١).

بعد ذكر تسمية هذا العالم الجليل لابد من التنويه وبيان أن أصحاب التراجم متقين على تسميته ولم يُذكر أن أحداً منهم خالف تلك التسمية بأن جاء بما يخالفها.

ثانياً: للجوهري -رحمه الله- كنية واحدة ذكرها أصحاب التراجم وهي: (أبو هادي)^(٢).

ثالثاً: للجوهري -رحمه الله- نسبين اشتهر بها وهما كالآتي:

١- الخالدي: (بفتح الخاء المعجمة وفي آخرها الدال المهملة، هذه النسبة إلى خالد وهو اسم لبعض أجداد المنتسب إليه)^(٣).

٢- الشافعي: بفتح الشين المعجمة المشددة وكسر الفاء والعين المهملة، هذه النسبة إلى الجد الأعلى، وهو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس ابن العباس بن عثمان بن شافع^(٤)، انتسب إلى هذه النسبة عدد كبير من العلماء منهم الجوهري -رحمه الله^(٥). من خلال ما سبق يتضح أن هاتين النسبتين هما المتفق عليهما عند أصحاب التراجم الذين ذكروا سيرة حياة الجوهري -رحمه الله- ومن خلال البحث المتكرر والمستفيض لم أجد من ذكر له غير هذه النسبة.

المطلب الثاني: ولادته ونشأته.

ولد الجوهري -رحمه الله- سنة (١١٥١هـ)، ونشأ نشأة سالحة في حجر والده في عفة وصون وعفاف^(٦)، فنشأ على التربية والتعليم فأخذ العلم من والده وعدد من علماء عصره البارزين -رحمهم الله^(٧)، وبعد بلوغه ذهب مع والده إلى الحج لأداء هذا الركن العظيم من أركان الإسلام^(٨)، ثم إنه عاشر العلماء والفضلاء من أهل عصره ومشايخه وقرنائه، وتردد عليهم وترددوا عليه، وبيبتون عنده ويطعمهم ويكرمهم ويتنزه معهم في أيام النيل مع الحشمة والكمال، ومجانبة الأمور المخلة بالمروءة، ولما مات أخوه الكبير الشيخ أحمد وقد كان تصدر بعد والده في إلقاء الدروس، أجمع الخاص والعام على تقدم المترجم في إلقاء الدروس في الأزهر والمشهد الحسيني في رمضان، فامتنع من ذلك، وواظب على حالة انجماعه وطريقته وإملائه الدروس بالأشرفية. وحج في سنة سبع وثمانين ومائة وألف، وجاور سنة وعقد دروساً بالحرم وانتفع به الطلبة، ثم عاد إلى وطنه وزاد في الانجماع والتحجب عن الناس في أكثر الأوقات، فعظمت رغبة الناس فيه، ورد هداياهم مرة بعد أخرى، وأظهر الغنى عنهم فازداد ميل الناس إليه، وجلبت قلوبهم على حبه واعتقاده، وتردد الأمراء وسعوا لزيارته أفواجا، وربما احتجب عن ملاقاتهم، وقلد بعضهم بعضاً في السعي، ولم يعهد عليه أنه دخل بيت أمير قط، أو أكل من طعام أحد قط، إلا بعض أشياخه المتقدمين، وكانت شفاعته لا ترد عند الأمراء والأعيان، مع الشكيمة والصدع بالأمر والمناصحة في وجوههم إذا أتوا إليه، وازدادت شهرته وطار صيته، ووفدت عليه الوفود من الحجاز والغرب والهند والشام والروم، وقصدوا زيارته والتبرك به، وحج أيضاً في سنة تسع وتسعين لما حصلت الفتنة بين أمراء مصر، فسافر بأهله وعياله وقصد المجاورة، فجاور سنة وأقرأ هناك دروساً، واشترى كتباً نفيسة، ثم عاد إلى مصر واستمر على

حالته في انجماعه وتحجبه عن الناس، بل بالغ في ذلك، ويقرئ ويملي الدروس بالأشرفية، وأحياناً بزوايتهم بدري شمس الدولة، وأحياناً بمنزله بالأزبكية وبقي على حاله هذه إلى نهاية حياته -رحمه الله-^(٩). تعد هذه المعلومات هي كل ما توفر عن تفاصيل ولادة ونشأت الجوهري -رحمه الله- وهي على قلتها إلا أنها تعطي تصوراً تاماً عن تفاصيل تلك الحياة المباركة، ونسبي تلك الحياة بالمباركة؛ لأنها قامت على العلم الشرعي المبارك، من خلال التردد على حلقات العلم لعلماء ذلك العصر.

المطلب الثالث: مذهب الفقهي.

من خلال تتبعي لكتب التراجم والطبقات يتبين بصورة واضحة أن مذهب الجوهري -رحمه الله- هو المذهب الشافعي، ودليل ذلك أن الجبرتي صاحب كتاب تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار عندما ترجم له ذكر ذلك صراحة بقوله: (محمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم الخالدي الشافعي)^(١٠)، وهذا ما بينه الزركلي بقوله: (محمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم الخالدي ... فقيه شافعي)^(١١)، وغير هؤلاء إذ أن كل من ترجم له نسبه إلى المذهب الفقهي الشافعي^(١٢). وخلاصة ما تقدم من هذا المبحث، فعلى الرغم من الترجمة المتواضعة التي ذكرت في بطون الكتب عن الجوهري -رحمه الله- تظهر لنا جملة أمور. منها: اتفاق من ترجم له على تسميته ولا يوجد خلاف في ذلك. ومنها: على الرغم من قلة من ترجم له إلا أنهم بينوا تفاصيل مفيدة ومهمة في تفاصيل حياته. ومنها: أنه انعدام التفصيل الدقيق لنشأته. ومنها: مذهب الجوهري -رحمه الله- الفقهي هو المذهب الشافعي لا خلاف في ذلك.

المبحث الثاني حياته العلمية

المطلب الأول: شيوخه وتلاميذه

أولاً: شيوخه: تتلمذ الجوهري -رحمه الله- على يد عدد من علماء عصره وهم:

- ١- والده الشيخ أحمد بن حسن بن عبد الكريم الخالدي^(١٣).
- ٢- الشيخ خليل المغربي: خليل بن محمد المغربي، أبو المرشد: فقيه مالكي، تونسي الأصل، مصري المولد والقرار، له مؤلفات، منها (ثبت)، و(شرح المقولات العشر) سماه (بغية الإيرادات في شرح المقولات)، توفي سنة (١١٧٧هـ)^(١٤).
- ٣- حسن الجبرتي: حسن بن إبراهيم بن حسن بن علي الزيلعي الجبرتي العقيلي الحنفي: فقيه، له علم بالفلك والهندسة، وله كثيراً من العلوم، ولازم التردد عليه والأخذ منه مع الجماعة ومنفرداً، وكان يحب الجوهري ويميل إليه ويقبل بكليته عليه، له نحو عشرين رسالة، منها (رفع الإشكال) في حكم ماء الحوض، و (نزهة العين في زكاة المعدنين)، توفي سنة (١١٨٨هـ)^(١٥).
- ٤- الشيخ محمد الفرماوي^(١٦).
- ٥- وأجازه الشيخ محمد الملوي^(١٧).
- ٦- عطية الله بن عطية البرهاني الشافعي: فقيه، فاضل، ضرير، من أهل أجهور بقرب القليوبية بمصر، من كتبه (إرشاد الرحمن لأسباب النزول والنسخ والمتشابه من القرآن) و (كتاب الكوكبين النيرين في حل ألفاظ الجالين)، وحضر الجوهري دروس الشيخ عطية الأجهوري في الأصول والفقه وغير ذلك، فلزمه وبه تخرج في الإلقاء، توفي سنة (١١٩٠هـ)^(١٨).
- ٧- الشيخ علي الصعيدي والبرايوي^(١٩).

خلاصة ما تقدم إن ما ذكرته من كوكبة مباركة من العلماء هم شيوخ الجوهري "رحمه الله" ولكن لم تسعنا المصادر لترجمتهم جميعاً، ولم تذكر لنا ما هو العلم الذي أخذه منهم هل هو التفسير أم الفقه أم الحديث أم اللغة، ولكن ذكرت المصادر التي اطلعت عليها أنهم الشيوخ الذين أخذ عنهم العلم الشرعي.

ثانياً: تلاميذه:

لم أعثر لدى الجوهري -رحمه الله-، على تلاميذ، مع كونه عالماً جليلاً، ولكن المصادر المتوافرة عندي لم تذكر أي من تلاميذه.

المطلب الثاني: مؤلفاته ووفاته

أولاً: مؤلفاته: من خلال البحث في بطون كتب الفهارس الخاصة ببيان المؤلفات التي تركها العلماء بعد وفاتهم يلاحظ إن الجوهري -رحمه الله- ترك لنا ثروة علمية مباركة متمثلة بمجموعة مؤلفات ورسائل شرعية الغاية منها نفع الأمة الإسلامية وهذه المؤلفات ما يأتي:

- ١- "إتحاف الآمال بجواب السؤال في الحمل والوضع لبعض الرجال" (٢٠).
- ٢- "خلاصة البيان في كيفية ثبوت صيام رمضان" (٢١).
- ٣- "إتحاف اولى الألباب بشرح ما يتعلق بشيء من الأعراب" (٢٢).
- ٤- "الروض الأزهر في حديث من رأى منكر" (٢٣).
- ٥- "الروض الوسيم في المفتي به من المذهب القديم" (٢٤).
- ٦- "زهر الإفهام في تحقيق الوضع وماله من الأقسام" (٢٥).

ثانياً: الرسائل.

- ١- "رسالة في التوجه وإتمام الأركان".
- ٢- "رسالة في زكاة النابت".
- ٣- "رسالة في ثبوت رمضان".
- ٤- "رسالة في أركان الحج".
- ٥- "رسالة في مد عجوة ودرهم".
- ٦- "رسالة في مسألة الغصب".
- ٧- "رسالة في النذر للشريف".
- ٨- "رسالة في إهداء القرب للنبي عليه السلام".
- ٩- "رسالة في الأصولي والأصول" (٢٦).
- ١٠- "رسالة في مسألة ذوي الأرحام وإتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف".

المؤلفات والرسائل أنفة الذكر هي مجموع ما تركه لنا من ثروة علمية مباركة، ولكن ما توفر من مصادر ترجمة للجوهري-رحمه الله- وذكرت مصادره لم تذكر هل هذه المؤلفات مخطوطة أو مطبوعة بل فقط اكتفت بذكر اسمائها ونسبتها إليه.

ثانياً: وفاته: بعد حياة عامرة بالعلم والمعرفة ونشر العلوم الشرعية للناس وترك ثروة علمية مباركة تحتوي على مجموعة مؤلفات في الشرع الإسلامي الحنيف، توفي الجوهري -رحمه الله- في ١١ ذي الحجة سنة (١٢١٥) (٢٧) رحمه الله تعالى رحمة واسعة وادخله جنان خلد.

المبحث الثالث منهجي في التحقيق والنسخ الخطية ومصوراتها

المطلب الأول: منهجي في التحقيق:

اتبعت الخطوات الآتية في تحقيق هذا الكتاب مستفيداً ممن سبقني في هذا المجال وعلى النحو الآتي:

١. بعد أن حصلت على نسختين من المخطوط، اخترت اقمها وأكملها وأصحها خطأ فجعلتها الاصل ورمزت لها بحرف (أ) أصلاً للكتاب ، وجعلت نسخة (ب) مرجعاً لإكمال ما نقص في نسخة الأصل، وعند حصول اختلاف في الجمل، أو الكلمات اخترت اللفظ الصحيح، أو الأحسن، أو الأقرب إلى الصواب، أو الأنسب في سياق الكلام؛ لأن القصد من التحقيق هو إخراج النص كما أراده المؤلف، وبعد التأكد أحياناً من المصادر الأصلية التي أشار إليه المؤلف وغيرها، ثم أشرت إلى غيره من الفروق في الهامش.
٢. مقابلة النسخ، وأثبت الفروق، والترجيح بينهما، وبيان الزيادة والنقص بين الكلمات.
٣. رمزت الى وجه الورقة (و)، والى ظهر الورقة (ظ).
٤. صححت الكلمات التي وردت في النص والتي تخالف قواعد الإملاء المعمول بها اليوم.
٥. أوضحت النص بما يتطلبه الخط العربي من علامات التنقيط والرموز، وتقسيم الكلام على فقرات.
٦. عرفت الكتب التي أوردها المؤلف في النص من الكتب المعتمدة في ذلك.

٧. ترجمت للأعلام الواردة في النص عند ذكرها للمرة الأولى في الهوامش.
٨. شرحت الألفاظ الغريبة في النص، وضبطت بالحركات ما يحتاج إلى ضبط.

المطلب الثاني: وصف النسخ الخطية ومصوراتها

أولاً: وصف النسخ الخطية.

النسخة: (أ).

١- المكتبة: لا يوجد

٢- عدد اللوحات: ٨ لوحة.

٣- عدد الاسطر: ١٩ سطر.

٤- عدد الكلمات: ١٢ كلمة .

٥- المكان: لا يوجد.

النسخة (ب):

١- المكتبة: لا يوجد.


٢- عدد اللوحات: ٨ لوحة.

٣- عدد الاسطر: ١٧ سطر.


٤- عدد الكلمات: ٧-٩ كلمة .

٥- المكان: لا يوجد.


ثانياً: النسخ الخطية ومصوراتها:




واجهة المخطوط من النسخة (أ)




بداية عملي من النسخة (أ)




نهاية عملي من النسخة (أ)



واجهة المخطوط من النسخة (ب)



بداية عملي من النسخة (ب)



نهاية عملي من النسخة (ب)

المبحث الرابع النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مانح اللباب وفتح لمن أحب طريق الصواب و صلى الله^(٢٨) على سيد الأحياب وعلى آله وصحبه الأنجاب ، وبعد فهذه كُليّات جمعتها وتقرّعات التقطتها ووضحتها في صور سهولة التوجه وإتمام الأركان^(٢٩) وغيرها مما صعب تناوله على بعض الاخوان وقد صنعت لتلك^(٣٠) الصور^(٣١) جدولاً تقريباً لضبط ذلك المرام وتسهيلاً لما صعب^(٣٢) على ذوي الافهام وسميتها (بفتح الرحمن في سهولة التوجه وإتمام الأركان) ورتبتها على مباحث خمسة مستحسنة لأولي النهى والأحلام ، معنونا كلا منها بالمقام فقلت:

المقام الأول: في ملاح السفينة وهو من له دخل في تسييرها ، وإن لم يكن رئيس الملاحين، ومثله مسير المرقد^(٣٣) كما الحقه به صاحب^(٣٤) مجمع البحرين^(٣٥) اليميني، وأقره (م.ر.)^(٣٦) ^(٣٧) في شرحه وحكمها انهما ينتقلان إلى جهة مقصدهما ، ولا يلزمها التوجه إلا في تحرمها أن سهل ، ولا إتمام الأركان مطلقاً^(٣٨)، أما راكب السفينة غير الملاح، فلا يجوز له التنقل^(٣٩) حيث ما توجهت به لتيسر الاستقبال/و/ عليه بل هو كالمقيم حرفاً بحرف ولا يترخص هذه الرخصة^(٤٠) لسهولة التوجه عليه^(٤١) والله اعلم.

المقام الثاني: في راكب غير السفينة سواء كان في هودج^(٤٢) ، أو محفة^(٤٣) ، أو سرج^(٤٤) ، أو قتب^(٤٥) ، أو نحوها، وحكمه انه ان سهل عليه التوجه في سائر صلاته ، وإتمام جميع الأركان أو خصوص الركوع والسجود لزمه ذلك، وإلا بأن انقضى القيد الأول، أو الثاني أو كلاهما فلا يلزمه الا التوجه في تحرمه إن سهل^(٤٦) ، وهذا ما أشار إليه في متن المنهج^(٤٧) بقوله: فإن سهل توجهه غير ملاح بمرقد وإتمام الأركان لزمه وإلا فلا إلا توجه في تحرمه أن سهل^(٤٨)، وحينئذ فيلزمه التوجه في سائر صلاته^(٤٩) وإتمام ما سهل عليه من الكلام أو البعض المنكور، أعني خصوص الركوع والسجود وبيانه أنه قيد المسألة بقيدين، وهما سهولة التوجه في الجميع وإتمام كل الأركان، أو بعضها، ومفهوم الأول عدم سهولة التوجه في الجميع وذلك صادق بسهولة في التحرم فقط، أو عسره في الجميع، أو في مجرد التحرم ، وذلك مع المنطوق أربع تضرب في منطوق الثاني، وهو سهولة إتمام الأركان أو بعضها^(٥٠) /ظ/ ومفهوم عدم ذلك وهو صادق بعسر إتمام الجميع، أو البعض المنكور فإذا ضربت صور منطوق الاول ، ومفهومه في صور منطوق الثاني ومفهومه بلغت ست عشرة منها : صورتا المنطوق مع المنطوق ، وهما سهولة التوجه في الجميع مع سهولة إتمام كل الأركان أو بعضها كما أشار إليه بقوله: فان سهل توجهه راكب غير ملاح بمرقد وإتمام الأركان لزمه، وبقيه الصور، وهي الأربع عشرة لا يلزمه فيها إلا التوجه في التحرم ان سهل ، وذلك ست صور حاصلة من ضرب منطوق الأول في مفهوم الثاني وضرب اولى صور مفهوم الأول وهي سهولة التوجه في التحرم فقط في منطوق الثاني ، ومفهومه والباقي وهو الثمانية الحاصلة من ضرب عسر التوجه في الجميع ، أو في التحرم في سهولة إتمام كل الأركان أو بعضها ، أو عسر ذلك لا يلزمه فيها توجه ولا إتمام وإن سهل ، وهذا كله في السائرة^(٥١) ، أما الواقعة فيلزمه أن يتوجه ما دامت واقفة^(٥٢) ولا يسير إلا لأجل الرفقة إن اختل توجهه^(٥٣) . قال (م.ر.) في شرحه ما نصه /و٢/ والقياس^(٥٤) كما قاله ابن الصباغ^(٥٥) إنه مهما دام واقفاً لا يصلي إلا إلى القبلة، وهو متعين، وفي الكفاية عن الأصحاب إنه لو وقف لاستراحة ، أو انتظار رفقة لزمه الاستقبال ما دام واقفاً، فإن سار أتم صلاته إلى جهة سفره

إن كان سيره لأجل سير الرفقة، وإن كان مختاراً له بلا ضرورة لم يجز أن يسير حتى تنتهي صلاته؛ لأنه بالوقوف لزمه فرض التوجه، وفي شرح المهذب^{(٥٧)(٥٨)} عن الحاوي^{(٥٩)(٦٠)} نحوه انتهى^(٦١). وصورة المسألة كما أفاده الوالد -رحمه الله تعالى- إذا استمر على الصلاة والا فالخروج من النافلة لا يحرم^(٦٢)، وله كما في الشرح المذكور أيضاً أن يتمها بالإيماء^(٦٣) انتهى بالحرف^(٦٤)، وعبارة التحفة^(٦٥) ويختص وجوب الاستقبال حيث سهل بالتحريم فلا يجب فيما بعده، وإن سهل؛ لأنه تابع له، نعم المعتمد في الواقعة أي طويلاً على ما عبر به شارح، وعليه يظهر إن المراد ما يقطع تواصل السير عرفاً إنها ما دامت واقفة لا يصلي عليها إلا إلى القبلة، لكن لا يلزمه إتمام الأركان، ثم إن سار بسير الرفقة أتم لجهة مقصده أولاً، أو لغرض امتنع حتى يتم على ما فيه مما بينته في شرح الإرشاد^(٦٦)؛ لأنه بالوقوف لزمه فرض التوجه، وظاهر صنيع المتن أنه لا يجب الاستقبال /٢/ في الجميع وإتمام الأركان كلها، أو بعضها إلا أن قدر عليهما معاً وإلا لم يجب الإتمام مطلقاً، ولا الاستقبال إلا في تحريم إن سهل، وفي كلام غيره ما يؤيد ذلك والكلام في غير الواقعة لما مر انتهى بالحرف^(٦٧).
تنبيه: ما ذكر من تخصيص^(٦٨) مجموع الركوع والسجود بالحكم دون أحدهما أو غيرهما هو ما انحط عليه كلام المتأخرين^(٦٩) تبعاً للعلامة ابن حجر^(٧٠) في التحفة^(٧١) واعتمده واقروه^(٧٢)، وأما ما يؤخذ من شرح (م.ر) وشرح المنهج لشيخ الإسلام^{(٧٣)(٧٤)} فغير ذلك إذ البعض في كلامهما أعم من مجموع الركوع والسجود، أو أحدهما أو غيرها، وأن نوزع فيه بأن لا قائل بما يقتضيه والذي في الإيعاب إنه إن قدر على أحدهما مع التحريم في الجميع وجب وهو مخالف لما ذكره في التحفة^(٧٥)، وظاهر الأول أيضاً إنه إذا^(٧٦) سهل عليه التوجه في الجميع من غير سهولة إتمام شيء من الأركان لزمه ذلك وكان عذرهم في عدم اعتماده عدم فهم عبارته أو عدم اطلاعهم على سنده وفي كل منهما ما لا يخفى فليتأمل^(٧٧)، وقد صنعت لذلك جدولاً لتتضح الصور أتم اتضاح وطريقته أن تنظر إلى صور سهولة التوجه وتأخذ كلا منها /٣/ مع صور إتمام الأركان كلاً أو بعضاً وعسر ذلك فيخرج ما ذكر وهذه صورته كما ترى.

التوجه في كل الأركان		إتمام الأركان أو بعضها المخصوص وهو الركوع والسجود على ما ذكر	
سر	أن يلزمه فيها التوجه في الجميع وإتمام كل الأركان التي يلزم التوجه فيها حالة التحريم فقط		
في كل الأركان	كل الأركان	البعض المخصوص	جميع
حالة التحريم فقط	كل الأركان	البعض المخصوص	جميع
في جميعها	كل الأركان	البعض المخصوص	جميع
حالة التحريم فقط	كل الأركان	البعض المخصوص	جميع

هذه الصور الست بقية الثمانية هي التي يلزم فيها التوجه في التحريم فقط هذه الصور الثمان التي لا يلزم فيها التوجه ولا إتمام الأركان وإن سهل

المقام الثالث: في المشي غير مسير المرقد وحكمه أنه يتم ركوعه وسجوده ويتوجه فيهما^(٧٨)، وفي تحريمه وجلسه بين سجدتين لسهولة ذلك عليه بخلاف الراكب وله المشي فيما عدا ذلك /٣/ لطول زمنه أو لسهولة المشي فيه ولا يصلي في هذه الحالة جنازة ولا منوره كما هو ظاهر^(٧٩).

المقام الرابع: في صلاة الفرض، على الدابة، فإذا كانت واقفة وأتم الأركان صحت مطلقاً، ولو على الجنازة على المعتمد^(٨٠)، وإن كانت سائرة لم تصح على الجنازة مطلقاً؛ لأن فعلها عليها حين سيرها يحو صورته بالمرّة ولا احترام الميت ولندورها، وإنما ثبتت الرخصة في النفل لكثرة ومن ثم امتنعت في حق المشي أيضاً^(٨١)، ويصح غيرها من الفروض عليها إن كان زمامها بيد مميز يراعي القبلة للأمن من التحول عنها حينئذ وقياساً على صلاة الفريضة على سرير يحمله رجال عقلاء أو نساء كذلك فإنها تصح عليه حال سيرهم كالصلاة في زورق وارجوحة معلقة بحبال؛ لاستقرار المصلي في نفسه وعدم نسبة السير إليه، فإن كان زمامها بيده أو لا زمام^(٨٢) لها لم يصح الفرض عليها لنسبة سيرها إليه^(٨٣)، حينئذ قال (م.ر) في شرحه بعد نحو ما تقدم ما نصه وعلم مما تقدم في مسألة السرير صحة ما أفاده البدر /٤/ ابن شعبة^(٨٤) حيث قال: وقضية هذا صحة الصلاة في المحفة السائرة؛ لأن من بيده زمام الدابة يراعي القبلة وهي مسألة نفيسة محتاج إليها وفرق المتولي^(٨٥) بين الدابة السائرة بنفسها وبين الرجال السائرين بالسرير بأن الدابة لا تكاد تثبت على حالة واحدة فلا تراعي الجهة^(٨٦) بخلاف الرجال قال حتى لو كان للدابة من يلزم لجامها ويسيرها بحيث لا تختلف الجهة جاز ذلك وسبقه إلى هذا الأخير القاضي أبو

الطيب^(٨٧) واعتمده الأذري^(٨٨) انتهى بالحرف^(٨٩)، ثم رد ما نظر به صاحب الإسعاد^(٩٠) في كلام المتولي وهو كالصريح في اعتماد كلام ابن قاضي^(٩١) شهبة والله اعلم^(٩٢).

المقام الخامس: في صلاة الفرض في السفينة وهي سائرة فيصح ذلك إن استقبل وأتم الأركان ويمتنع عليه ترك القيام إلا لعذر كدوران رأس ونحوه ولا يكلف الطلوع إلى البر لاختلال أمر السير ولا إعادة عليه فإن حولتها الريح فأنحرف عن القبلة عاد فوراً وإلا بطلت صلاته^(٩٣)، قال (م.ر) في شرحه/ظء/ويمتنع على من صلى فرضاً في سفينة ترك القيام إلا لعذر كدوران الرأس ونحوه فلو حولتها الريح فتحول صدره عن القبلة وجب رده إليها وله البناء إن عاد فوراً إلا بطلت صلاته انتهى^(٩٤)، وكتب عليه ع. ش^(٩٥) ما نصه قوله كدوران رأس^(٩٦)، أي ومع ذلك لا تجب الإعادة؛ لعجزه عن القيام، ثم ذكر في قوله بعدها ما محصله: إنه يسجد للسهو إذا انحرف قياساً على ما لو انحرفت دابته خطأ أو لجماحها بالأولى^(٩٧)، فليتأمل بتدبر وإمعان والسلام ختام وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه الكرام ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم تم في ليلة الأربعاء غاية شهر القعدة سنة (١١٩٦هـ) ختمنا بخير.

المصادر

القران الكريم

- ١- حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت: ١٣٣٥هـ)، حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٢- معجم المطبوعات العربية والمعرية، يوسف بن إيلان بن موسى سركييس (ت: ١٣٥١هـ)، مطبعة سركييس بمصر ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م.
- ٣- والأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، ٢٠٠٢ م.
- ٤- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة، محمد شرف الدين بالنقاي رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
- ٥- معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)»، علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري - تركيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٦- فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، أبو الفيض عبد الستار بن عبد الوهاب البكري الصديقي الهندي المكي الحنفي (ت: ١٣٥٥هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش .
- ٧- الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.
- ٨- تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي المؤرخ (ت: ١٢٣٧هـ)، دار الجيل بيروت.
- ٩- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- ١٠- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (ت: ١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١١- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة: الأخيرة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- ١٢- الجواهر المضوية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه - كراتشي.
- ١٣- خزانة التراث - فهرس مخطوطات، قام بإصداره مركز الملك فيصل نبذة: فهرس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم تشتمل على معلومات عن أماكن وجود المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات والخزائن العالمية.
- ١٤- مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات، مريم محمد صالح الظفيري، دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

- ١٥- فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي (ت: ٩٥٧ هـ)، عنى به: الشيخ سيد بن شلتوت الشافعي، باحث شرعي وأمين فتوى بدار الإفتاء المصري، دار المنهاج، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ١٦- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣هـ)، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١٧- اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، لادوارد كرنيليوس فاندنيك (ت: ١٣١٣هـ)، صححه وزاد عليه: السيد محمد علي الببلاوي، مطبعة (الهلال) مصر، ١٣١٣ هـ - ١٨٩٦ م.
- ١٨- منهج الطلاب في فقه الإمام الشافعي، لذكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، (ت: ٩٢٦هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٩- تحفة الحبيب على شرح الخطيب، لسليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرِيّ المصري الشافعي (ت: ١٢٢١هـ)، دار الفكر، بدون طبعة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٢٠- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، دار الفكر - بيروت.
- ٢١- الإحكام في أصول الأحكام، لأبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (ت: ٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، بيروت - دمشق - لبنان.
- ٢٢- مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث، السيد رزق الطويل، المكتبة الأزهرية للتراث، الطبعة: الثانية.
- ٢٣- المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر.
- ٢٤- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى - بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، ١٩٤١ م.
- ٢٥- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٢٦- التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٢٧- لمحات في المكتبة والبحث والمصادر، لمحمد عجاج بن محمد تميم بن صالح بن عبد الله الخطيب، مؤسسة الرسالة، الطبعة: التاسعة عشر ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٢٨- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، بدون طبعة، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٢٩- مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات، مريم محمد صالح الظفيري، دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٣٠- فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب)، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهرى، المعروف بالجمل (ت: ١٢٠٤هـ)، دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٣١- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.

٣٢- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، المطبعة الميمنية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٣- التجريد لنفع العبيد = حاشية البجيرمي على شرح المنهج (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب)، سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرِمِيّ المصري الشافعي (ت: ١٢٢١هـ)، مطبعة الحلبي، الطبعة: بدون طبعة، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م.

٣٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت.

هوامش البحث

(١) ينظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢١؛ ومعجم المطبوعات العربية والمعربة: ٧٢٢/٢؛ والأعلام: ١٦/٦؛ وإيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: ٤٣٤/٣

(٢) الاعلام للزركلي: ١٦/٦؛ ومعجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)»: ٢٥٣٧/٤؛ وفيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي: ١٥٧٤.

(٣) الأنساب: ٢١/٥.

(٤) ينظر: الأنساب للسمعاني: ٢٠/٨.

(٥) ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار: ٤٤٠/٢.

(٦) ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار: ٤٤٠/٢.

(٧) ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار: ٤٤٠/٢؛ وحلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢١.

(٨) ينظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢١.

(٩) ينظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢٢.

(١٠) تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار: ٤٤٠/٢.

(١١) الاعلام للزركلي: ١٦/٦.

(١٢) ينظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢١؛ وإيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: ٤٣٤/٣؛ ومعجم المؤلفين: ٢٥٠/٨.

(١٣) تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار: ٤٤٠/٢.

(١٤) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: ١٠١/٢.

(١٥) ينظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢١، والاعلام للزركلي: ١٧٨/٢.

(١٦) حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢١.

(١٧) المصدر نفسه: ١٣٢١.

(١٨) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: ٢٦٥/٣، وحلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢١.

(١٩) حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ١٣٢١.

(٢٠) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: ١٥/٣.

(٢١) حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر: ٤٣٤/٣.

(٢٢) المصدر نفسه: ١٥/٣.

(٢٣) المصدر نفسه: ٥٨٧/٣.

(٢٤) المصدر نفسه: ٥٩١/٣.

(٢٥) المصدر نفسه: ٦١٦/٣.

- (٢٦) المصدر نفسه: ١٣٢٤.
- (٢٧) الاعلام للزركلي: ١٦/٦، ومعجم المؤلفين: ٢٥٠/٨.
- (٢٨) في (ب) (الصلاة والسلام).
- (٢٩) الركن لغةً: ما يُعتمد عليه، وركن الشيء جانبه، وأركان الشيء أجزاء ماهيته. ينظر: المصباح المنير: ٢٣٧/١، (مادة، ر ك ن).
- الركن اصطلاحاً: بأن أركان الشيء: أجزاءه في الوجود، التي لا يحصل إلا بحصولها، داخله في حقيقته، محققة لهويته. اسنى المطالب: ١٤١/١.
- (٣٠) في (ب) (لها).
- (٣١) (الصور) ساقطة من (ب).
- (٣٢) في (ب) (بُعد).
- (٣٣) مسير المرقد: المقصود بالمرقد هو كل ما يشبه اليهودج ومسيره هو سائقه وهو كمالح السفينة يسيرها ويسوقها إلى حيث يريد، ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٤٢٩/١.
- (٣٤) صاحب مجمع البحرين هو: ابن الساعاتي: مظفر الدين أحمد بن علي بن تغلب، عالم بفقهِ الحنفيّة، ولد في بعلبك، وانتقل مع أبيه إلى بغداد فنشأ بها في المدرسة المستنصرية وتولى تدريس الحنفيّة في المستنصرية كان ممن يضرب به المثل في الذكاء والفصاحة وحسن الخط. له = مصنفات منها: (مجمع البحرين وملتقى النيرين) فقه، و (شرح مجمع البحرين)، وغيرها توفي سنة (٦٩٤هـ)، ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفيّة: ٨٠/١.
- (٣٥) تعريف كتاب مجمع البحرين: وهو كتاب مخطوط في الفقه الحنفي، للإمام أحمد بن علي بن تغلب، ابن الساعاتي المتوفي (٦٩٤هـ)، أحتوى على أغلب الأبواب الفقهية، مكان المخطوط: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، في المملكة العربية السعودية، الرياض، رقم الحفظ: (٠٣٤٠٣)، ينظر: خزانة التراث - فهرس مخطوطات: ٣٥٦/٤.
- (٣٦) (م ر): وهذا الرمز يشار به إلى اثنين من علماء المذهب هما: أحمد الرملي ويأتي رمزه بهذه الصورة: (الشهاب م ر) تمييزاً له عن ابنه محمد الرملي، والذي يرمز له بالرمز السابق (م. ر)، مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات: ٢٢٩.
- (٣٧) محمد بن شهاب الدين أحمد بن أحمد حمزة الأنصاري شمس الدين الرملي، يعرف بالرملي الشافعي، ولد سنة (٩١٩ هـ) وتوفي بمصر سنة (١٠٠٤ هـ). من تصانيفه: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للنووي، وشرح البهجة الوردية مختصر الحاوي الصغير، وغاية البيان في شرح زيد ابن رسلان، غاية المرام في شرح شروط المأموم والإمام لوالده، والغرر البهية في شرح مناسك النووي، وفتح الجواد بشرح منظومة ابن العماد. ينظر: البدر الطالع (٢/١٠٢)، والاعلام للزركلي (٧/٦).
- (٣٨) المطلق لغة: مأخوذ من معنى الانفكاك من القيد. ينظر: معجم مقاييس اللغة: ٤٢٠/٣، (مادة، طلق).
- المطلق اصطلاحاً: "هو ما دل على شائع في جنسه". البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي: ٦/٥.
- (٣٩) النقل لغة: الفضل والزيادة، ولذلك سميت الغنيمة نفلًا؛ لأنها زيادة على المقصود وهو اعلاء كلمة الله. ينظر: مقاييس اللغة: ٤٥٥/٥، (مادة: نفل)، والمغرب في ترتيب المعرب: ص ٤٧٣ (مادة: نفل).
- النفل اصطلاحاً: "وهو ما رجح الشرع فعله على تركه، وجاز تركه". روضة الطالبين وعمدة المفتين: ٣٢٧/١.
- (٤٠) الرخصة لغة: التسهيل في الأمر والتيسير، يقال رخص الشرع لنا في كذا ترخيصاً وأرخص إرخاصاً إذا يسره وسهله. ورخص له في الأمر: أذن له فيه بعد النهي عنه، وترخيص الله للعبد في أشياء: تخفيفها عنه، والرخصة في الأمر وهو خلاف التشديد. ينظر: لسان العرب: ٤٠/٧، (فصل الراء)، والمصباح المنير: ٢٢٣/١، (مادة، ر خ ص).
- الرخصة اصطلاحاً: "هي ما شرع من الأحكام لعذر مع قيام السبب المحرم". الإحكام في أصول الأحكام: ١٣٢/١.
- (٤١) فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان: ٣١٩.
- (٤٢) اليهودج: هو مركب من مراكب النساء ويكون مقبلاً. ينظر: لسان العرب: ٣٨٩/٢، (فصل الهاء).

(٤٣) المِحْفَةُ: بالكسر مركب من مراكب النساء كالهودج إلا أنها لا تقبب كما تقبب الهودج. ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: ١٢٦١/٣.

(٤٤) سرج: السرج: رحل الدابة، معروف، والجمع سروج. ينظر: لسان العرب: ٢/٢٩٧، (فصل السين المهملة).

(٤٥) (قتب) القاف والتاء والباء أصل صحيح يدل على آلة من آلات الرحال أو غيرها. فالقتب للجمل معروف. ويقال: للإبل توضع عليها أحمالها: قتب. مقاييس اللغة: ٥/٥٩، (مادة، قتب).

(٤٦) ينظر: بحر المذهب، للرويانى: ١/٤٥١.

(٤٧) كتاب متن المنهج، لذكرى الانصاري المتوفى سنة (٩٢٦هـ—)، اختصره الى منهاج الطالبين للنووي، وهو ما خص في الفقه على مذهب الشافعية وعليه التعويل عندهم. ينظر: اكتفاء القنوع بما هو مطبوع: ١٥٦.

(٤٨) ينظر: منهج الطلاب في فقه الإمام الشافعي: ص ١٤.

(٤٩) قال الشهاب الرملي: (ومن ركب على سرج أو نحوه، لم يلزمه الاستقبال إلا عند إحرامه إن سهل عليه، كأن كانت دابته سهلة غير مقطورة، أو يستطيع الانحراف بنفسه، بخلاف ما إذا عسر عليه، كأن كانت عسرة أو مقطورة لا يستطيع الانحراف، فلا يلزمه الاستقبال في إحرامه أيضاً، للمشقة واختلال أمر السير عليه)، فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان: ٣١٩.

(٥٠) ينظر: تحفة الحبيب على شرح الخطيب: ١/٤٦٣.

(٥١) ينظر: فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل: ١/٣١٦.

(٥٢) التوجه للقبلة أثناء وقوف الدابة: إذا كانت الدابة واقفة سهل على من ركبها التوجه إلى القبلة، فهذا واجب عليه، لزوال المشقة في ذلك عكس السائرة إذا لم يستطع توجيهها إلى القبلة صلى حيث توجهت لوجود المشقة، ينظر: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: ١/١٢٦.

(٥٣) ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج: ١/٤٩٠.

(٥٤) القياس لغة: قاس الشيء بالشيء قدره على مثاله، ويأتي بمعنى المساواة بين الشيئين. ينظر: مختار الصحاح: ص ٢٦٣، (مادة، ق ي س)، ولسان العرب: ٦/١٨٧، (فصل القاف).

القياس اصطلاحاً: "هو عبارة عن الاستواء بين الفرع والأصل في العلة المستتبطة من حكم الأصل"، الإحكام في أصول الأحكام: ٣/١٩٠.

(٥٥) هو عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد، أبو نصر، ابن الصباغ: فقيه شافعي. من أهل بغداد، ولادة ووفاة. كانت الرحلة إليه في عصره، وتولى التدريس بالمدرسة النظامية أول ما فتحت. وعمي في آخر عمره. ومن تصانيفه الشامل في الفقه، وتذكرة العالم والعدة

في أصول الفقه، (ت: ٤٧٧هـ). ينظر: وفيات الاعيان: ٣/٢١٧، وطبقات الشافعيين: ص ٤٦٤.

(٥٦) في (ب) (قام).

(٥٧) التعريف بكتاب (المجموع شرح المذهب، للإمام يحيى بن شرف النووي "٦٧٦هـ" توفي قبل أن يتمه، وصل إلى باب الريا، وطبع في تسعة مجلدات كبيرة، وقد حاول بعض الناس إتمامه، فشرح الشيخ علي بن عبد الكافي السبكي الأجزاء: ١٠، ١١، ١٢، وتابع الشيخ نجيب المطيعي الشرح من ١٣-١٧، وشرح محمد حسين العقبي الجزء ١٨، وطبع الكتاب كله في مطبعة الإمام، ونشرته أيضاً مكتبة الإرشاد في جدة في طبعة أخرى جيدة)، مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث: ١٢٣.

(٥٨) قال النووي -رحمه الله-: (أن يقف عن السير بغير نزول لاستراحة أو انتظار رفيق ونحو ذلك فيلزمه الاستقبال فيما بقي فإن تركه بطلت صلاته فإن سار بعد أن توجه إلى القبلة وقبل إتمام صلاته فإن كان ذلك لسير القافلة جاز أن يتمها إلى جهة سيره لأن عليه ضرراً في تأخره عن القافلة وإن كان هو المرید لإحداث السير اشترط أن يتمها قبل ركوبه لأنه بالوقوف لزمه التوجه في هذه الصلاة)، المجموع شرح المذهب: ٣/٢٣٨.

(٥٩) التعريف بكتاب (الحاوي الكبير، للقاضي، أبي الحسن: علي بن محمد الماوردي، البصري، الشافعي (ت: ٤٥٠هـ)، وهو كتاب، عظيم، في عشر مجلدات، ويقال أنه ثلاثون مجلداً، لم يؤلف في المذهب مثله)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: ١/٦٢٨.

(٦٠) ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي: ٢/٧٥.

(٦١) فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان: ٣١٩.

- (١٢) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٤٣١/١.
- (١٣) الإيماء لغة: (وَمَا الْوَأْوُ وَالْمَيْمُ وَالْهَمْزَةُ: كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، يُقَالُ: وَمَأْتُ إِلَيْهِ وَمَنَّا، وَأَوْمَأْتُ إِيمَاءً أَوْمِيٌّ، إِذَا أَشْرَزْتُ)، معجم مقاييس اللغة: ١٤٥/٦، (مادة: وَمَأً).
- الإيماء اصطلاحاً: (هو التنبيه وأن تشير برأسك أو بيدك أو بحابك)، التعريفات الفقهية: ٤٠.
- (١٤) ينظر: فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان: ٢٤٤.
- (١٥) تحفة المحتاج بشرح المنهاج " لأحمد بن حجر الهيتمي " المتوفى سنة ٩٧٤هـ. وهو من أهم الكتب في الفقه الشافعي، وقد طبع في ثمانية أجزاء بمصر. ينظر: لمحات في المكتبة والبحث والمصادر: ص ٢٥٠.
- (١٦) شرح الإرشاد: وهو كتاب للإمام شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي المكي الشافعي (ت: ٩٧٤هـ) ويسمى فتح الجواد بشرح الإرشاد، وهو كتاب مطبوع. ينظر: اكتفاء القنوع بما هو مطبوع: ص ١٥٧، والدليل إلى المتون العلمية: ٤١٩/١.
- (١٧) تحفة المحتاج في شرح المنهاج: ٤٩٠/١ - ٤٩١.
- (١٨) التخصيص لغةً: مصدر خصص بمعنى (خصّ)، يقال خصّ فلاناً بكذا، أي أعطاه شيئاً، ينظر: تاج العروس: ٥٥٥/١٧، (مادة: خصص)، والمعجم الوسيط: ٢٣٧/١، (مادة: خص).
- التخصيص اصطلاحاً: هو قصر العام على بعض أفرادها، ينظر: الغيث الهامع شرح جمع الجوامع: ص ٣٠٠.
- (١٩) المتأخرون: (وهم الذين جاءوا بعد القرن الرابع، وأيضاً يعنون بهم كل من جاءوا بعد الشيخين الرافعي والنووي، ومن هذا يؤخذ أن المتأخرين في كلام الشيخين ونحوهما كل من كان بعد الأربعمائة، وأما الآن وقبله فهم من بعد الشيخين)، مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات: ٢٣٨.
- (٢٠) هو أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس: فقيه باحث مصري، مولده في محلة أبي الهيثم، له تصانيف كثيرة، منها مبلغ الأرب في فضائل العرب، وتحفة المحتاج لشرح المنهاج، توفي بمكة سنة (٩٧٤هـ). ينظر: فهرس الفهارس: ٣٣٧/١، والإعلام: ٢٣٤/١.
- (٢١) ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج: ٤٩٠/١ - ٤٩١.
- (٢٢) ذهب سليمان الجمل -رحمه الله- من متأخري الشافعية إلى القول: (المعتمد أن راكب السفينة كالذي في بيته، فإن سهل عليه التوجه في جميع الصلاة وإتمام جميع الأركان تنقل وإلا ترك التنقل)، فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب: ٣١٦/١).
- (٢٣) أبو يحيى: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي المصري الشافعي، شيخ الإسلام. قاض مفسر، من حفاظ الحديث، ولد في سنيكة بشرقية مصر، وتعلم في القاهرة وكف بصره سنة (٩٠٦ هـ)، نشأ فقيراً معدماً، لما ظهر فضله تتابعت إليه الهدايا والعطايا، بحيث كان له قبل دخوله في منصب القضاء كل يوم نحو ثلاثة آلاف درهم، فجمع نفائس الكتب وأفاد القارئ عليه علماً ومالاً، له مؤلفات منها: (فتح الرحمن)، و(تحفة الباري على صحيح البخاري)، و(الغرر البهية في شرح البهجة الوردية)، وغيرها، توفي سنة (٩٢٦هـ)، ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٤/٣.
- (٢٤) ينظر: الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: ٢٨٩/١.
- (٢٥) ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج: ٤٩٠/١ - ٤٩١.
- (٢٦) في (ب) (ان).
- (٢٧) ينظر: التجريد لنفع العبيد = حاشية البجيرمي على شرح المنهج: ١٧٨/١.
- (٢٨) ينظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب: ١٣٥/١.
- (٢٩) ينظر: فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب: ٣١٩/١.
- (٣٠) المعتمد عند الشافعية: (يسعمل لفظ المعتمد بمعنى الأظهر: فإذا قال على المعتمد فهو الأظهر من القولين أو الأقوال)، مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات: ٢٧٠.

(٨١) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٤٣٥/١ - ٤٣٦.

(٨٢) في (ب) (لازم).

(٨٣) ينظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب: ١٣٦/١، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: ٣٣٤/١.

(٨٤) هو محمد بن أبي بكر بن أحمد بن محمد، أبو الفضل، بدر الدين الأسدي الشافعي، المعروف بابن قاضي شهبه: عالم بفقته الشافعية، له اشتغال بالتأريخ، من أهل دمشق، مولدا ووفاة، زار القاهرة واجتمع بعلمائها، وناب في القضاء بدمشق من عام (٨٣٩ هـ) إلى أن توفي، من تصانيفه: الدر الثمين في سيرة نور الدين الشهيد، وشرحان على المنهاج في الفقه، احدهما إرشاد المحتاج إلى توجيه المنهاج، وبداية المحتاج، توفي سنة (٨٧٤ هـ). ينظر: طبقات الشافعية: ١٧٣/٣، الاعلام: ٥٨/٦.

(٨٥) أبو سعد، عبد الرحمن بن مأمون النيسابوري، المعروف بالمتولي: فقيه مناظر، عالم بالأصول، ولد بنيسابور، وتعلم بمرور. وتولى التدريس بالمدرسة النظامية، ببغداد، وتوفي فيها، له مؤلفات منها: (تتمة الإبانة في فقه الشافعية)، وكتاب في (الفرائض) مختصر، وكتاب في (أصول الدين)، توفي سنة (٤٧٨ هـ)، ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: ١٣٣/٣.

(٨٦) في (ب) (الجمعة).

(٨٧) هو طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري، أبو الطيب: قاض، من أعيان الشافعية. ولد في آمل طبرستان، واستوطن بغداد، وولي القضاء بربع الكرخ، له تصانيف منها شرح مختصر المزني والتعليق الكبرى في فروع الشافعية، توفي ببغداد سنة (٤٥٠ هـ). ينظر: الاعلام: ٢٢٢/٣.

(٨٨) هو علي بن سليم بن ربيعة بن سليمان الأذري، أبو الحسن، ضياء الدين: قاض، من فضلاء الشافعية. ولد بنابلس، وتقل في قضاء النواحي نحو ستين عاما. وحكم بدمشق نيابة عن القونوي، له نظم كثير، ستة عشر ألف بيت. وله موشحات وموالي وأزجال. توفي بالرملة بفلسطين سنة (٥٣١ هـ). ينظر: الوافي بالوفيات: ٩٥/٢١، ومعجم المؤلفين: ١٠١/٧.

(٨٩) ينظر: المحتاج إلى شرح المنهاج: ٤٣٥/١.

(٩٠) هو احمد بن محمد بن ابى بكر بن عبد الملك ابن احمد القسطلاني شهاب الدين أبو العباس المصري الشافعي الخطيب ولد سنة (٨٥١ هـ) له من التصانيف ارشاد الساري في شرح الجامع الصحيح للبخاري والاسعاد في تلخيص الارشاد من فروع الشافعية لشرف الدين المقرئ، توفي سنة (٩٢٣ هـ). ينظر: هدية العارفين: ١٣٩/١، والاعلام: ٢٣٢/١.

(٩١) في (ب) (ابي).

(٩٢) "بأن المنظور إليه مراعاة السائر بنفسه الاستقبال اختيارا ولا اختيار للدابة وليس سيرها كالحاصل للسائر بنفسه يرد بأن العلة ليست هي اختيار السائر إذ لا يصح مناطا لتعلق الحكم = به بل الأمن من التحول عن القبلة بالانحراف المبطل لصلاته وهذا موجود في المسألتين". نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٤٣٥/١.

(٩٣) ينظر: الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: ٢٩٢/١، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: ٣٣٥/١.

(٩٤) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٤٣٦/١.

(٩٥) المقصود ب(ع ش) هو علي بن علي الشبراملسي، أبو الضياء، نور الدين: فقيه شافعي مصري. كف بصره في طفولته وهو من أهل شبراملس بالجزيرة، بمصر تعلم وعلم بالأزهر، وصنف كتابا منها حاشية على نهاية المحتاج في فروع الفقه الشافعي، وحاشية على المواهب اللدنية للقسطلاني، وحاشية على شرح ابن قاسم للورقات للإمام الحرميين في اصول الفقه، توفي سنة (١٠٨٧ هـ). ينظر: الاعلام: ٣١٤/٤، ومعجم المؤلفين: ١٥٣/٧.

(٩٦) كلمة (رأس) سقطت من (أ) وما أثبتته في المتن من النسخة (ب).

(٩٧) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ومعه حاشية الشبراملسي: ٤٣٦/١.